

3

من المديرية العامة للدراسم والتشريع الجبائي  
إلى  
السيد المدير العام للأداءات

الموضوع : طلب إبداء الرأي حول مشروع إجابة موجهة إلى شركة " .  
المرجع : إحالتكم عدد 08721 بتاريخ 23 ديسمبر 2014 .

وبعد،

تبعاً لإحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المتضمنة طلب إبداء الرأي حول مشروع  
إجابة موجهة إلى شركة " حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة  
المضافة بعنوان عمليات ترابط الشبكات البيني الدولي، يشرفني إعلامكم أنّ مشروع الإجابة  
المذكور لا يثير ملاحظات من جانبي.

مع التأكيد وأنّ ما ورد بمكتوبي عدد 2145 بتاريخ 15 ديسمبر 2014 حول قاعدة  
توظيف الأداء على القيمة المضافة على أساس مبلغ يساوي 5% من المبالغ الراجعة  
لمؤسسات الإتصالات السلكية واللاسلكية، تخصّ خدمات العبور الدولي للاتصالات والتي  
هي معنية باتفاقية "ملبورن" حيث تمّ اعتماد هذه القاعدة لتفادي احتساب الأداء على أساس  
سعر الخدمات يضاف إليه المصاريف والمعاليم والذي من شأنه الحدّ من هامش ربح  
المؤسسة بالنسبة لهذا النشاط في إنتظار دخول الإتفاقية المذكورة حيّز التنفيذ التي تنصّ على  
إعفاء خدمات الإتصالات الدولية من الأداء على القيمة المضافة.

والسلام  
المدير العام للدراسم  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي